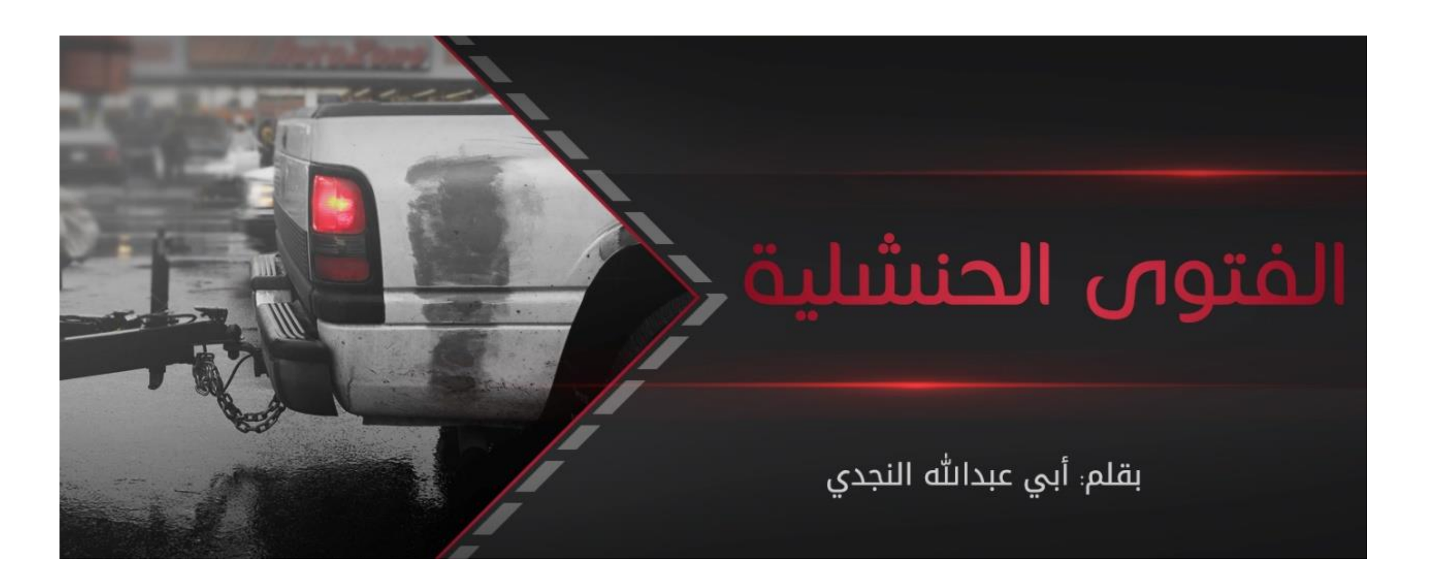


بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

لا بد أنكم قرأتم ماورد في كتاب [صَوَابُ الجَوَاب للسَّائِلِ المُرتَاب المُستَهدِي فِي مَدِّ الأَكُفِّ وِالأَيدِي] [1]

من سرقة "السربوت" أبو محمد الديري لسيارة سلمتها له الدولة فباعها وأكل ثمنها بلا وجه حق وقد ذُكر في الكتاب أنَّ من أفتى له هو شيخه النوفلي وإليكم نصُّ الفتوى[2]

فهذه فتوى أعلم رأس عندَ "شيعة السربوتِ الهامشيّ عج "[3]، وقولي: أعلم، ليست تزكية له وإنما إشارة إلى حال رأسهم الأكبر فكيف بالذنب! مع العلم أنها قد انتشرت قديمًا .

سأل السائل شيخهم أبا صهيب سؤالًا بسيطًا -لكنهم يحبون التكلف والتشدق والفذلكة والإسهاب- ، فذهبَ شيخهم و"سرقَ" مقدمة وخطبة الإمام أحمد بن حنبل من كتاب: "أصول السنة وَالرد على الجهمية والزنادقة" ، و وضعها في رده مع تعديلٍ بسيط ، [طبعا

(1) الكتاب للتحميل
(2) ايضا مرفقة في نهاية المقال
(3) اختصار عجل الله هلاكه

هي سرقة على نظام أتباعه السرابيت فنحن نأخذهم على قدر عقولهم ونخاطبهم بالمستوى الذي يفهمونه]

والمقدمة بتمامهَا هكذا:

"الحمد الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى وينهونه عن الردى ويحيون بكتاب الله الموتى وبسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم أهل الجهالة والردى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن آثارهم على الناس ينفون عن دين الله عز و جل تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الضالين الذين عقدوا ألوية البدع وأطلقوا عنان الفتنة مخالفين في الكتاب يقولون على الله وفي الله تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا في كتابه بغير علم فنعوذ بالله من كل فتنة مضلة وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليما.

أما بعد وفقنا الله وإياكم لكل ما فيه رضاه وطاعته وجنبنا وإياكم ما فيه سخطه واستعملنا وإياكم عمل الخاشعين له العارفين به الخائفين منه فإنه المسؤول ذلك"

تجدها هنا:

http://www.islamicbook.ws/ageda/alaqidt-ahmd-bn-hnbl.html

وليته كفانا بدعته، ونزل قليلًا في الصفحة، لوجد ما يرد عليه وعلى أتباعه، إذ قال الإمام أحمد-رحمه الله-:

"والخروج مع كل إمام خرج في غزوة وحجة والصلاة خلف كل بر وفاجر صلاة الجمعة والعيدين والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح ولا نخرج عليهم بالسيف ولا نقاتل في الفتنة ولا نتألى على أحد من المسلمين أن يقول فلان في الجنة وفلان في النار"

وقال في أصول السنة:

"ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة - لم يقبلها ويؤمن بها - لم يكن من أهلها"

ثم قال: "والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البَـرّ والفاجر ، ومن ولي الخلافة ، واجتمع الناس عليه ، ورضوا به ، ومن عليهم بالسيف حتى صار خليفة ، وسمي أميرالمؤمنين"

وَقال: "ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين – وقد كانوا اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة ، بأي وجه كان ، بالرضا أو بالغلبة – فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين ، وخالف الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية.ولا يحل قتال السلطان ، ولا الخروج عليه لأحد من الناس ، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق".

وأما استشهاده بقول الله تعالى: {لا ينال عهدي الظالمين}.

فقد قال أبو جعفر الطبري: "هذا خبر من الله جل ثناؤه عن أن الظالم لا يكون إماما يقتدي به أهل الخير، وهو من الله جل ثناؤه جواب لما يتوهم في مسألته إياه أن يجعل من ذريته أئمة مثله. فأخبر أنه فاعل ذلك، إلا بمن كان من أهل الظلم منهم، فإنه غير مُصَيِّره كذلك، ولا جاعله في محل أوليائه عنده، بالتكرمة بالإمامة. لأن الإمامة إنما هي لأوليائه وأهل طاعته، دون أعدائه والكافرين به".

فالمقصود الإمامة في الدين، وإلا كيف يستقيم هذا ونحن نرى كل هؤلاء الطواغيت الظلمة ملوكًا، وهم من ذرية إبراهيم عليه السلام! وكيف يستقيم هذا والصحابة قد عاصروا يزيدًا، والحجاج بن يوسف الثقفي، ومع ذلك لم يخرجوا عليهم ولا دعوا إلى ذلك.

وأما العهد المقصود فقد قال الطبري: "واختلف أهل التأويل في العهد الذي حرم الله جل ثناؤه الظالمين أن ينالوه.فقال بعضهم: ذلك"العهد"، هو النبوة [...]

فمعنى قائل هذا القول في تأويل الآية: لا ينال النبوة أهل الظلم والشرك.

وقال آخرون: معنى"العهد": عهد الإمامة. فتأويل الآية على قولهم: لا أجعل من كان من ذريتك بأسرهم ظالما، إماما لعبادي يقتدى به".

وهذا ما نقله "شيخ السرابيت" ، وقدم اللاحق على السابق، إذ قال مجاهد: "لا يكون إمام ظالما". وفرق كبير بين هذا وبين قول القائل "لا يكون الظالم إماما"، مع أن الإمامة المقصودة ليست ما ذهب له "شيخ السرابيت" ، فالطبري نفسه نقل بعد كلام مجاهد هذا بإسناده، كلاما آخر لمجاهد مفسرًا!

قال: "عن مجاهد في قوله:"قال لا ينال عهدي الظالمين" قال، لا يكون إمام ظالم يقتدى به"

فعجبي من هؤلاء المدلِّسين، مع أن أقوال المفسرين معلوم أنها تختلف، ويبقى الترجيح لأهل الترجيح، لا لأهل البدع النوكى والخوارج.

وأما قولُ هذا الخويرجي المتعالم "وقد قال الإمام أحمد عن الحكام المبتدعة"، فمن كيسه وتنزيله للكلام تنزيل هوى و سَفَه ، وما نقلهُ عن الإمام أحمد جاء في طبقات الحنابلة وفي كتاب العقيدة للخلال، مع أن هناك لفظةً محورية في كلام الإمام أحمد -رحمه الله-:

وهي: "فإن قدرتم"، وهذا يسمى اشتراط القدرة، فكيف يقدر شخص هو في تركيا او إدلب او الأردن على الخروج على الإمام وعزله؟ ومن يقدر في هذا الوقت بالذات على الخروج ؟ والكلام بتمامه عند الخلال هكذا:

وَقَالَ احْمَد بن حَنْبَل رَضِي الله عَنهُ وَأرى الصَّلَاة خلف كل بر وَفَاجِر وَقد صلى ابْن عمر خلف الْحجَّاج يَعْنِي الْجُمُعَة وَالْعِيدَيْنِ....إلى أن قال: وَأَنه لَا يجوز الْخُرُوج على إِمَام وَمن خرج على إِمَام قتل الثَّانِي وَيجوز الْإِمَامَة عِنْده لمن اجْتمعت فِيهِ هَذِه الْخِصَال وَإِن كَانَ غَيره أعلم مِنْه ُوَكَانَ يَقُول إِن الْخلَافَة فِي قُرَيْش مَا أَقَامُوا الصَّلَاة....ثم قال: وَكَانَ يَقُول من دَعَا مِنْهُم إِلَى بِدعَة فَلَا تجيبوه وَلَا كَرَامَة وَإِن قدرتم على خلعه فافعلوا......وَكَانَ يَقُول الدَّار إِذا ظهر فِيهَا القَوْل بِخلق الْقُرْآن وَالْقدر وَمَا يجْرِي مجْرى ذَلِك فَهِيَ دَار كفر".انتهى.

فالمقصود من كلام الإمام أحمد البدع المكفرة كخلق القرآن، لهذا ذكر الخلال مسألة الدار مباشرة بعدها، وإلا على فهم هؤلاء "السرابيت" ، فيجوز أن يُخلع الإمام لمجرد وقوعه ودعوته لبدعة مهما صغرت ! وهذا خلاف الإجماع، بل ممتنع عقلًا، وخلاف ما نقله الإمام أحمد و ثبت عنه في محاججة من أراد الخروج على الواثق المعتزلي، وما نقله الآجري وحرب الكرماني وابن بطة والرازي والأثرم وطبقة الإمام وتلامذته وما ذكره شيخ الإسلام ابن

تيمية وابن المنذر وتواتر وما جاءت به الأحاديث الصحيحة بأسانيد كالشمس صححها الأعلام النقاد والأئمة الحفاظ ولم يجرؤ أحد على تضعيفها حتى جاء "السربوت" وشيخه.

وإن تعجب فهاك الأعجب! وهو اعتداده بالقرطبي وابن حزم في ما ذهبوا إليه ، فالقرطبي أشعريّ، وهذا الأحيمق عند القرطبي كافر أصلًا لأنه من "المُجسِّمة" الذين يثبتون علو الله واستقراره على عرشه فالسنة عند القرطبي هي البدعة بل وشبه أهل السنة باليهود ، وابن حزم معروف تجهمه كذلك في الصفات كما نقل ذلك شيخ الإسلام وابن عبد الهادي وغيرهما، فكذلك عنده لا تجوز ولاية "السني" لأنه مبتدع على حسب منهجه!

أما مسألة الأموال، فإليك شيئًا من علوم خير الناس بعد الأنبياء والرسل وقارنها بعلوم "السرابيت الحنشل"

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدثنا حجاج ، عن شعبة ، عن قتادة ، قال: سمعت أبا الحكم، يقول: أتى ابن عمر رجل ، فقال : أرأيت الزكاة ، إلى من أدفعها ؟ فقال : ادفعها إلى الأمراء وإن تمزعوا بها لحوم الكلاب على موائدهم.

وقال: حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، قال : ادفعوا الزكاة إلى الأمراء . فقال له رجل : إنهم لا يضعونها مواضعها . فقال: وإن .

وذكر بإسناده عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، قال : سألت سعد بن أبي وقاص ، وأبا هريرة ، وأبا سعيد الخدري ، وابن عمر ، فقلت : إن هذا السلطان يصنع ما ترون ، أفأدفع زكاتي إليهم ؟ قال : فقالوا كلهم : ادفعها إليهم .[4]

فتأمل كيف أنهم -رضي الله عنهم- قالوا: ادفعها، مع علمهم بأن الإمام جائر ظالم ينفقها في غير مصارفها، ولم يقولوا له: احتفظ بها لنفسك، أو هي حقك الذي سلبك إياه هذا الظالم فضلا عن أن يفتوا له بسرقة أموال المسلمين -حاشاهم رضي الله عنهم-! ، ولكن من أفتى بسفك دماء المسلمين لن يرعوي عن الفتوى بسرقة أموالهم.

---

(4) كتاب الأموال لأبي عبيد

ولا أعلم أي حقٍّ يزعمون أنه سُلب منهم ، فلم يُعرف عن هذا "السربوت البكَّاء المتظلم" أنه شارك في معركة أو قاتل أو رابط ، وإن زعم أنه من الأهمية بمكان حيث أن الدولة لا تريد منه القتال لأنه كادر ماهر ومقتله خسارة عظيمة للأمة! وفي الحقيقة أن الدولة لا تستطيع حتى أن "تُسرِّحه مع الغنم" لأنه ليس أهل لشيء ولو خرج في كتيبة لحلت عليها اللعنة حتماً .[5]

وختامًا .. قد سعيتُ غاية السعي في إقامة الحجة عليكم يا أتباع "السربوت وشيخه" ، اقتداء بما فعله ابن عباس -رضي الله عنه- مع الخوارج، فتوبوا إلى الله تعالى قبل أن تقعوا في محظورات أكبر، عودوا إلى السنة والزموا ما كان عليه علماء الحديث رحمهم الله، وأما هذا "الغُليِّم السربوت" ، فلا أزيد على ما رواه ابن أبي الدنيا -رحمه الله- عن الْحَسَنِ قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَقْلٌ يَسُوسُهُ لَمْ يَنْتَفِعْ بِكَثْرَةِ رِوَايَاتِ الرِّجَالِ.

وكتبه على عجل ناسف شبهات السرابيت:

أبو عبد الله النجدي

[5] بسبب فحش لسانه و سواد قلبه و كيله اللعنات تلو اللعنات على المسلمين وكل من خالفه ولو بكلمة، واللعنة تصعد لباب السماء فإن لم يستحقها الملعون عادت لتصفع صاحبها ، فكيف وكل من لعنهم لم يستحقوا اللعن وكثير منهم اصطفاهم الله شهداء -نحسبهم والله حسيبهم-



أبو صهيب
آخر ظهور كان قريب
2

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى وينهونه عن الردى يحيون بكتاب الله تعالى الموتى وبسنة رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أهل الجهالة والردى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن آثارهم على الناس ينفون عن دين الله عزَّ وَجلَّ تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الضالين الذين عقدوا ألوية البدع وأطلقوا عنان الفتنة يقولون على الله وفي الله تعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا وفي كتابه بغير علم فنعوذ بالله من كل فتنة مضلة وصلى الله على محمَّد.
أما بعد وفقنا الله وإياكم لما فيه طاعته وجنبنا وإياكم ما فيه سخطه واستعملنا وإياكم عمل العارفين به الخائفين منه إنه المسئول ذلك.
نعوذ بالله من الظلم! فإن الظلم ظلمات يوم القيامة! وما تهاوى مُلك كثير من الظلمة إلا بظلمهم؛ فإن الله يسلط عليهم من ينزع منهم ملكم، قال تعالى {لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ} قال جمع من المفسرين كمجاهد وغيره: "لا يكون الظالم إماما" (تفسير الطبري) فإن كان مبتدعا فهذا أشد وأطم فهو يفسد دين الناس وعقائدهم.
وعليه: فيجب الوقوف في وجه هذا الظالم أو المبتدع وعزله بشتى الطرق والأساليب الممكنة كي لا يبقى متسلطاً على عباد الله ويأكل أموالهم بغير حق، وإن كانت له بيعة فيجب نقضها بسبب ظلمه،

أبو صهيب
آخر ظهور كان قريب
3

حق، وإن كانت له بيعة فيجب نقضها بسبب ظلمه،
فالشرع لا يستقيم مع الظلم والبدعة!! وتنصيب غيره من أهل العدل. فبسبب الظلم والبدعة يُحاد عن الشرع وتؤكل أموال الأمة وحقوقها.
وقد قال الإمام أحمد رحمه الله عن الحكام المبتدعة: (من دَعَا مِنْهُم إِلَى بِدعَة فَلَا تجيبوه وَلَا كَرَامَة وَإِن قدرتم على خلعه فافعلوا)، ونقل الحافظ ابن التين الإجماع على بطلان ولاية المبتدع، ونسبه القرطبي في (التفسير) وابن حزم في (الفصل) للجمهور.
وطالما أنه سرق أموال المسلمين وتصرف بها لمآربه الشخصية ومنعها أهل الحق منها فلا حق له فيها ويجب استعادتها منه بأية طريقة، لكن مع التنبيه أن المسلم لا يحل له أن يأخذ فوق حقه سواء كان عطاء أو غنيمة أو غير ذلك، وهذه المسألة هي ما يعرف عند الفقهاء بمسألة الظفر بالحق المغصوب.
قال الله تعالى:{وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} قال الأمين الشنقيطي رحمه الله:(يُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ حُكْمُ مَسْأَلَةِ الظَّفَرِ، وَهِيَ أَنَّكَ إِنْ ظَلَمَكَ إِنْسَانٌ: بِأَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَالِكَ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ وَلَمْ يُمْكِنْ لَكَ إِثْبَاتُهُ، وَقَدَرْتَ لَهُ عَلَى مِثْلِ مَا ظَلَمَكَ بِهِ عَلَى وَجْهٍ تَأْمَنُ مَعَهُ الْفَضِيحَةَ وَالْعُقُوبَةَ ; فَهَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ قَدْرَ حَقِّكَ أَوْ لَا؟ .
أَصَحُّ الْقَوْلَيْنِ، وَأَجْرَاهُمَا عَلَى ظَوَاهِرِ النُّصُوصِ وَعَلَى الْقِيَاسِ: أَنَّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ قَدْرَ حَقِّكَ مِنْ غَيْرِ

أبو صهيب
آخر ظهور كان قريب
4

قال الله تعالى:{وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} قال الأمين الشنقيطي رحمه الله:(يُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ حُكْمُ مَسْأَلَةِ الظَّفَرِ، وَهِيَ أَنَّكَ إِنْ ظَلَمَكَ إِنْسَانٌ: بِأَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَالِكَ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ وَلَمْ يُمْكِنْ لَكَ إِثْبَاتُهُ، وَقَدَرْتَ لَهُ عَلَى مِثْلِ مَا ظَلَمَكَ بِهِ عَلَى وَجْهٍ تَأْمَنُ مَعَهُ الْفَضِيحَةَ وَالْعُقُوبَةَ ; فَهَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ قَدْرَ حَقِّكَ أَوْ لَا؟ .
أَصَحُّ الْقَوْلَيْنِ، وَأَجْرَاهُمَا عَلَى ظَوَاهِرِ النُّصُوصِ وَعَلَى الْقِيَاسِ: أَنَّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ قَدْرَ حَقِّكَ مِنْ غَيْرِ
زِيَادَةٍ ; لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ: فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ الْآيَةَ [16 \ 126] ، وَقَوْلِهِ: فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ [2 \ 194] .
وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ: ابْنُ سِيرِينَ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَسُفْيَانُ، وَمُجَاهِدٌ، وَغَيْرُهُمْ.) أضواء البيان
وما زاد عن حق المسلم مما تسلط عليه الظلمة والمبتدعة وظفر به فيستعمله في المعروف وقضاء حوائج المسلمين وإعانة الصادقين ونصرة دين رب العالمين، ولا يدعنّها لأهل المعاصي والفجور والبدعة يتمتعون بها وأبناء المسلمين يموتون جوعا، فإن كان المستولي على المال كافرا فلا خلاف في جواز أخذ المال الذي في يده سواء كان ملكه أو غصبا أو غير ذلك، وترد المغصوبات في كل الأحوال لأصحابها من المسلمين إن كانت بقيت بأعيانها وبقيمتها إن تلفت أعيانها، والله تعالى أعلم.
2:19 م